

السيد الأستاذ/ رئيس مصلحة الجمارك.

تحية طيبة وبعد،،،

نفيد سيادتكم علماً بأن شركة رامكو للأستيراد من ضمن الشركات التي تقوم باستيراد مادة الجيلاتين الصيدلي الخاص بانتاج Hard and Soft capsules والتي تستخدم في تمبلة الادوية، وهي مادة دستورية وواردة ضمن لساتير الادوية العالمية.

وقد اتخذت اللجنة الفنية لمراقبة الادوية بوزارة الصحة بجلستها في ٢٠١٥/١/٩ قرار بشأن السماح باستيراد مادة الجيلاتين لاستخدامها في صناعة صناعات الكبسولات الجيلاتينية على أن تقدم الشركة شهادات رسمية معتمدة من جهة صحية أو من European Directorate for the quality of medicine council of Europe.

تفيد هذه الشهادة خلو الجيلاتين المستخدم في المستحضرات من مسببات امراض BSE، TSE على أن يكون موضحاً بهذه الشهادة بلد المنشأ، وكذلك يجب أن تكون من خارج أي دولة ظهر بها أي من الامراض.

TSE, BSE, Scrapie, chronic wasting disease, Kuru and CJD.

كما يجب أن تتضمن هذه الشهادة البيانات الآتية:

١. اسم المصنع وبلد المنشأ المصدر لهذه المواد.

٢. اسم المصنع المستورد لهذه المواد.

٣. رقم الفاتورة ورقم التشغية أو الرسالة وتاريخ الشحن.

٤. تحديد بلد المواد الاولية.

٥. طريقة التصنيع على أن تقدم هذه الشهادات قبل الافراج.

إذا كان الجيلاتين المستورد من دولة أوروبية يرفق معه شهادة Certificate of suitability، وإذا كان المصدر خلاف ذلك يرفق معه شهادة صحية ويكون التصنيع Alkaline.

كما نفيد سيادتكم أن يتم التوجيه نحو التتبية على السادة العاملين بمصلحة الجمارك للتأكد من وجود موافقة معتمدة على الفاتورة صادرة من الإدارة المركزية للشئون الصيدلانية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

رئيس

الإدارة المركزية للشئون الصيدلانية

أ.د. تامر محمد عصام



مصلحة الجمارك
قطاع التنظيم والإجراءات

الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة بحوث التشريعات الرقابية



منشور استيراد رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٥

بالاطلاع على :-

* قانون الجمارك رقم ١٩٦٣/٦٦ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٦/١٠ .

* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١٩٧٥/١١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٥/٧٧٠ .

أشارة الى :-

* منشور مشترك استيراد رقم ٥٥ وتصدير رقم ١٣ لسنة ١٩٩٤ المعلن به الاحكام واجبة التطبيق في مجال العمل الجمركي لقانون الصيدلة ١٩٥٥/١٢٧ والتعليمات المعلنة تباعاً في هذا الشأن .

بإمري إتباع ما يلي

يطبق كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية للشئون الصيدلانية رقم ٢١٧ في ٢٠١٥/٨/٣٠ والوارد للإدارة المركزية للسياسات والإجراءات في ٢٠١٥/٩/١٦ والموضح بعاليه بكل دقة .

للعلم به ومساهمة تنفيذها بكل دقة

رئيس الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية

محمود محمد عيسى

مدير عام الإدارة العامة
للسياسات والإجراءات الجمركية

محمود محمد عيسى

أ.د. تامر محمد عصام

الإسكندرية في : ١٧ سبتمبر ٢٠١٥

السيد الأستاذ/